

Distr.  
GENERAL

S/51/812  
S/1997/172  
28 February 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن

السنة الثانية والخمسون

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون  
البند ٣٥ من جدول الأعمال  
قضية فلسطين

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧ وموجهتان الى الأمين العام والى رئيس مجلس الأمن من الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

بصفتي رئيسا بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، أود أن أعرب عن القلق البالغ الذي يساور اللجنة إزاء قرار اسرائيل بناء مستوطنة يهودية جديدة في منطقة جبل أبو غنيم الواقعة في جنوب القدس الشرقية. واللجنة تشجب بشدة هذا القرار الذي يتعارض مع القانون الدولي، واتفاقية جنيف الرابعة والعديد من قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة.

وتؤكد اللجنة من جديد، استنادا الى قرار مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠) المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٠ وغيره من القرارات، أن جميع التدابير التي اتخذتها اسرائيل والرامية الى تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكل المؤسسي والمركز القانوني للأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس أو أي جزء منها هي تدابير باطلة قانونا ويتحتم إلغاؤها. كما دعا المجلس جميع الدول الى عدم تزويد اسرائيل بأي مساعدة تستخدم على وجه التحديد فيما له صلة بالمستوطنات في الأراضي المحتلة.

وترى اللجنة أن ما يجري من توسيع وترسيخ متزايدين للمستوطنات يَنشئ على أرض الواقع حقائق تتناقض مع قراراتي مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ اللذين تسعى عملية السلام الحالية الى تنفيذهما. وهذا يزعزع على نحو خطير أركان الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ويعرض للخطر عملية بناء الثقة بين الطرفين التي تمس إليها الحاجة بشدة.

وإذ تلاحظ اللجنة ما أعربت عنه كثرة من الدول الأعضاء من قلق مماثل فإنها تود أن تشارك تلك الدول في مناقشة حكومة اسرائيل الامتناع عن اتخاذ أي تدابير تضر بمواصلة عملية السلام. وهي تناشد أيضا جميع المعنيين بممارسة ما لديهم من نفوذ لدى حكومة اسرائيل لثنيها عن تنفيذ هذا القرار المتهور. وبهذه الروح. تؤيد اللجنة تماما الطلب الذي قدمته مجموعة الدول العربية لعقد اجتماع فوري لمجلس الأمن للنظر في الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة في إطار البند ٣٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رافان فرهدي

الرئيس بالنيابة

للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني

لحقوقه غير القابلة للتصرف

-----